

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٠ لسنة ١٩٦٠

يعين مراقب حسابات الشركة العامة لاستصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان الحاسبة ؛
وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد عزت عبد السميع خليل مراقباً لحسابات الشركة
العامة لاستصلاح الأراضي لعام ١٩٥٩ - ١٩٦٠.

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) مارس ١٩٦٠.

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢١ لسنة ١٩٦٠

يعين مراقبين لحسابات بنك الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان الحاسبة ؛
وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيدان الدكتور حسن الشريف والدكتور
عبد العزيز مجازي مراقبين لحسابات بنك الجمهورية لعام ١٩٦٠

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) مارس ١٩٦٠

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠١٨ لسنة ١٩٦٠

يعين مراقبين لحسابات بنك الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان الحاسبة ؛
وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيدان عزيز الدبلاوي وطاهر أمين مراقبين لحسابات
بنك الإسكندرية لعام ١٩٦٠

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) مارس ١٩٦٠

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠١٩ لسنة ١٩٦٠

يعين مراقب حسابات الشركة العامة للأبحاث والمياه الجوفية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان الحاسبة ؛
وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عيسى عبده إبراهيم مراقباً لحسابات الشركة
العامة للأبحاث والمياه الجوفية لعام ١٩٦٠ - ١٩٦١

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) مارس ١٩٦٠

جمال عبد الناصر